

بحار الأنوار

[263] صلى المغرب بلغه مولد فاطمة عليها السلام (1) فاضاف إليها ركعة شكرا □ عزوجل، فلما أن ولد الحسن عليه السلام أضاف إليها ركعتين شكرا □ عزوجل، فلما أن ولد الحسين عليه السلام أضاف إليها ركعتين شكرا □ عزوجل فقال: " للذكر مثل حظ الانثيين " (2) فتركها على حالها في الحضر والسفر (3). بيان: " فتركها " أي مجموع الخمس ركعات (4) لانها زيدت لشكر نعم لا تذهب على حال من الاحوال، فينبغي أن لا يسقط شكرها أيضا في وقت من الاوقات. 12 - العلل: عن أبيه، عن سعد بن عبد □، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي حمزة الثمالي، عن سعيد بن المسيب قال: سألت علي بن الحسين عليه السلام فقلت له: متى فرضت الصلاة على المسلمين على ما هم اليوم علي ه ؟ قال: فقال بالمدينة، حين ظهرت الدعوة، وقوي الاسلام وكتب □ عزوجل على المسلمين الجهاد، زاد رسول □ صلى □ عليه واله في الصلاة سبع ركعات، في الظهر ركعتين، وفي العصر ركعتين وفي المغرب ركعة، وفي العشاء الآخرة ركعتين، وأقر الفجر على ما فرضت بمكة لتعجيل عروج ملائكة الليل إلى السماء، ولتعجيل نزول ملائكة النهار إلى الارض، فكان ملائكة الليل و ملائكة النهار يشهدون مع رسول □ صلى □ عليه واله صلاة الفجر، فلذلك قال □ عزوجل " وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا " (5) يشهده المسلمون ويشهده ملائكة النهار وملائكة الليل (6). (1) _____ (2) وينافيه الحديث الاتي وسائر الاحاديث المشابهة لها بل واجماع المسلمين ان الركعات السبع زيدت في المدينة، وقد كان مولدها صلى □ عليه وآله بمكة بعد المبعث بخمسة أعوام. (2) النساء: 11. (3) علل الشرايع ج 2 ص 13. (4) بل المراد صلاة المغرب فان السؤال كان عنها. (5) أسرى: 78. (6) علل الشرايع ج 2 ص 14.